

الخطبة الأولى لشهر جمادى الثانية بتاريخ 1444/6/30 - 2022/12/30هـ

حول: حُكْم الاحتفال بالعام الميلادي الجديد

الخطبة الأولى

الحمد لله رب العالمين، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، كما ينبغي لجلال وجهه وعظم سلطانه، لا ينبغي غيره ربه، ولا نتَّخذ غيره حكماً، ولا نشرك به ولا معه أحداً ولا شيئاً، لا إله إلا الله ولا نعبد إلا إياه، مخلصين له الدين ولو كره الكافرون. القائل في محكم تنزيله المنزل على خير خلقه: **(لَكُلِّ جَعْلَنَا مِنْكُمْ شَرِيعَةٌ وَمِنْهَا جَاءَ) [المائدة: 48/5]**. نحمد الله سبحانه وتعالى ونشكره ونؤمن به ونتوكل عليه ونوعذ به من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، إنَّه من يهدى الله فهو المهتدى ومن يضل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أنَّ محمداً عبد الله ورسوله. اللهم صل وسلم عليه وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إحسان إلى يوم الجزاء.

أما بعد،

فيا عباد الله، أوصيكم ونفسي بتقوى الله عز وجل سراً وجهراً، طبقاً لقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتَهِ وَلَا تَقُوْنَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ) [آل عمران: 102/3].

إخوة الإيمان، هذا هو اللقاء الأول في شهر جمادى الثانية، السادس الشهور القرمية الإسلامية. وموضوع خطبتنا اليوم يتراكيز على: **حُكْم الاحتفال بالعام الميلادي الجديد**.

أيها المسلمين الكرام، لا يجوز لأحد من المسلمين مشاركة أهل الكتاب في الاحتفال بعيد أول السنة الميلادية" ولا تهنتهم بهذه المناسبة لأن العيد من جنس أعمالهم التي هي دينهم الخاص بهم، أو شعار دينهم الباطل، وقد نهينا عن موافقتهم في أعيادهم، دل على ذلك الكتاب والسنة والإجماع والاعتبار:

-**أما الكتاب:** فقول الله تعالى: **وَالَّذِينَ لَا يَشْهُدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُوا بِاللُّغُو مَرُوا كَرَاماً** [الفرقان: 72]. قال مجاهد في تفسيرها: إنها أعياد المشركين، وكذلك قال مثله الربيع بن أنس، والقاضي أبو يعلى والضحاك. وقال ابن سيرين: الزور هو الشعانيين ، والشعانيين: عيد للنصارى يقيمه يوم الأحد السابق لعيد الفصح ويحتفلون فيه بحمل السعف، ويزعمون أن ذلك ذكرى لدخول المسيح بيت المقدس كما في اقتضاء الصراط المستقيم 1/537، والمعجم الوسيط 1/488، ووجه الدلالة هو أنَّه إذا كان الله

قد مدح ترك شهودها الذي هو مجرد الحضور برؤيه أو سماع، فكيف بالموافقة بما يزيد على ذلك من العمل الذي هو عمل الرور، لا مجرد شهوده.

-2 وأما السنة: فمنها حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ولم يومنا يلعبون فيهما، فقال: ما هذا اليوم؟ قالوا: كنا نلعب فيهما في الجاهلية، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله قد أبدلكم بهما خيراً منها: يوم الأضحى ويوم الفطر. رواه أبو داود، وأحمد، والنسائي على شرط مسلم. ووجه الدلالة أن العيدان الجاهليين لم يقرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا تركهم يلعبون فيهما على العادة، بل قال: إن الله قد أبدلكم بهما خيراً منها..... والإبدال من الشيء يقتضي ترك المبدل منه، إذ لا يجمع بين المبدل والمبدل منه، وقوله صلى الله عليه وسلم: خيراً منها. يقتضي الاعتياد بما شرع لنا عما كان في الجاهلية.

-3 وأما الإجماع: فمما هو معلوم من السير أن اليهود والنصارى ما زالوا في أمصار المسلمين يفعلون أعيادهم التي لهم، ومع ذلك لم يكن في عهد السلف من المسلمين من يشركهم في شيء من ذلك، وكذلك ما فعله عمر في شروطه مع أهل الذمة التي اتفق عليها الصحابة وسائر الفقهاء بعدهم: أن أهل الذمة من أهل الكتاب لا يُظْهِرُونَ أعيادهم في دار الإسلام، وإنما كان هذا اتفاقهم على منعهم من إظهارهم، فكيف يسوغ للMuslimين فعلها! أو ليس فعل المسلم لها أشد من إظهار الكافر لها؟ وقد قال عمر رضي الله عنه: "إياكم ورطانة الأعاجم، وأن تدخلوا على المشركين يوم عيدهم في كنائسهم فإن السخطة تنزل عليهم". رواه أبو الشيخ الأصبهاني والبيهقي بإسناد صحيح. وروى البيهقي أيضاً عن عمر أيضاً قوله: "اجتنبوا أعداء الله في عيدهم". وإذا كان السخط ينزل عليهم يوم عيدهم بسبب عملهم، فمن يشركهم في العمل أو بعضه أليس قد تعرض لعقوبة ذلك؟ ثم قوله: واجتنبوا أعداء الله في عيدهم. أليس هنّا عن لقائهم والاجتماع بهم فيه؟ فكيف عن عمل عيدهم..... اقتضاء الضراط المستقيم 5154/1 -

-4 وأما الاعتبار فيقال: الأعياد من جملة الشرع والمناهج والمناسك التي قال الله فيها: لَكُلُّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شُرْعَةً وَمِنْهَا جَاءَ [المائدة: 48]. قال ابن تيمية: فلا فرق بين مشاركتهم في العيد وبين مشاركتهم في سائر المناهج، فإن الموافقة في جميع العيد موافقة في الكفر، والموافقة في بعض فروعه موافقة في بعض شعب الكفر، بل إن الأعياد من أخص ما تميز به الشرائع، ومن أظهر ما لها من الشعائر، فالموافقة فيها موافقة

في أخص شرائع الكفر وأظهر شعائره، ولا ريب أن المموافقة في هذا قد تنتهي إلى الكفر في الجملة بشروطه. (اقتضاء الصراط المستقيم 1/ 528)

قال أيضاً: ثم إن عيدهم من الدين الملعون هو وأهله، فمواقتهم فيه موافقة فيما يتميزون به من أسباب سخط الله وعقابه.... ومن أوجه الاعتبار أيضاً: أنه إذا سوّغ فعل القليل من ذلك أدى إلى فعل الكثير، ثم إذا اشتهر الشيء دخل فيه عوام الناس وتناسوا أصله حتى يصير عادة للناس بل عيدهم، حتى يضاهي بعيد الله، بل قد يزيد عليه حتى يكاد أن يقضي إلى موت الإسلام وحياة الكفر.... هذا ما تيسّر ذكره من الأدلة. ومن أراد الاستزادة فليراجع اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم لابن تيمية، وأحكام أهل الذمة لابن القيم، والولاء والبراء في الإسلام لمحمد سعيد القحطاني. وبناء على ما تقدم نقول: لا يجوز للمسلم مشاركة أهل الكتاب في أعيادهم، لما تقدم من أدلة الكتاب والسنة والإجماع والاعتبار.

الخطبة الثانية:

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ وَكَفِيَ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَهْلَ الْوَفَاءِ وَالصَّفَاءِ. وَمَنْ
تَبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الْجَزَاءِ الْأُوْفِيِّ.

أما بعد، فيا عباد الله ، من الأمور التي ينبغي تسليط الضوء عليها في الوقت الراهن هو السؤال الذي يتadar إلى ذهن بعض إخواننا المسلمين هل يجوز تهنيء الكفار أو بعضا بقدوم العام الجديد؟ وقد سئل الشيخ ابن عثيمين: ما حكم التهنيئة لبداية السنة، بما يفعله الناس؟ كأن يقول أحدهم للأخر: كل عام وأنتم بخير، ونحو ذلك؟ فأجاب: التهنيئة برأس العام الجديد ليست معروفة عند السلف؛ وهذا تركها أولى، لكن لو أن الإنسان هنأ الإنسان بناء على أنه في العام الذي مضى أفنانه في طاعة الله عز وجل فينهي لطول عمره في طاعة الله فهذا لا بأس به؛ لأن خير الناس من طال عمره وحسن عمله، لكن هذه التهنيئة إنما تكون على رأس العام الهجري، أما رأس العام الميلادي فإنه لا يجوز التهنيئة به؛ لأنه ليس عاما شرعا، بل إن هنئ به الكفار على أعيادهم، فهذا يكون الإنسان فيه على خطير عظيم أن يهنيهم بأعياد الكفر، لأن التهنيئة بأعياد الكفر رضا بها وزيادة، والرضا بالأعياد الكفرية ربما يخرج الإنسان من دائرة الإسلام، كما ذكر ذلك ابن القيم - رحمه الله - في كتابه أحكام أهل الذمة. قال الإمام ابن القيم: "أما التهنيئة بشعائر الكفر المختصة به فحرام بالاتفاق، مثل أن يهنيهم بأعيادهم وصومهم، فيقول: عيد

مبارك عليك، أو تهناً بهذا العيد ونحوه، فهذا إن سلم قائله من الكفر فهو من المحرمات، وهو منزلة أن يهنته بسجوده للصلب، بل ذلك أعظم إثماً عند الله، وأشد مقتاً من التهنة بشرب الخمر، وقتل النفس، وارتكاب الفرج الحرام ونحوه". وخلاصة القول: أن التهنة برأس العام الهجري تركها أولى بلا شك؛ لأنها

ليست من عهد السلف، وإن فعلها الإنسان فلا يؤثم، وأما التهنة برأس العام الميلادي فلا يجوز.

وحربي بالتنبيه: أن التهنة - فيما تشرع فيه - ينبغي أن تكون بالباركة، والدعاء من المسلم لأخيه المسلم فيما يسره ويرضيه، ونحو ذلك مما يحيي روح التلاحم والتآخي بين أبناء هذا الدين. والله أعلم

الدعا:

اللَّهُمَّ أَعْزِّ الْإِسْلَامَ وَالْمُسْلِمِينَ وَأَذْلِّ الشَّرِكَ وَالْمُشْرِكِينَ، وَدُمِّرَ عَدَاءُكَ، عَدَاءُ الدِّينِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَىِ
وَالْمُجَوسِ بِجَاهِ قَوْلِكَ وَإِنَّ جُنْدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ، وَكَانَ حَقًا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ. اللَّهُمَّ وَلَّ عَلَيْنَا خِيَارَنَا وَلَا
تُولِّ عَلَيْنَا شَرَارَنَا وَلَا تُسْلِطْ عَلَيْنَا بِذِنْوبِنَا مَنْ لَا يَخَافُكَ فِينَا وَلَا يَرْحَمُنَا بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ. اللَّهُمَّ
اجْعَلْ نِيجِيرِيَا بَلْدَا آمِنَا مَطْمَئِنَا، سَخَاءَ، رَخَاءَ وَسَائِرَ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ. وَصَلَّى اللَّهُ

عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا.